الحديث حسن وكذا اخرجهما الترمذي لكنه قال في حديث ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما بعد ان اخرجه عن محمد بن حميد عن ابراهيم
بن المختار عن شعبة عن ابي بلج عن عمرو بن ميمون عنه غريب
لا نعرفه عن شعبة الا من هذا الوجه وتعقبه الحافظ الضيا في
في المختارة بان الحاكم والطبراني روياه من طريق مسكين بن
بكير عن شعبة وهي اصح من طريق الترمذي ورواية احمد
هي من طريق ابي عوانة عن ابي بلج وابو بلج وثقه يحيى بن
معين وابو حاتم وقال البخاري فيه نظر انتهى والحديث الذي
اشار اليه من رواية الحاكم رويناه ايضا في المجلس الرابع من
امالي ابي جعفر محمد بن عمرو البختري قال نا ابو الاصبغ
الزرقاني نا ابو جعفر النفيلي نا مسكين بن بكير نا شعبة به
ويشهد لحديث ابي سعيد رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله
عليه وسلم قال لعلي لا يحل لاحد ان يطرق هذا المسجد جنبا غيري
وغيرك رواه الترمذي وذلك ان بيت علي رضي الله عنه
كان مع بيوت النبي صلى الله عليه وسلم فكان يحتاج الى استطراق
المسجد وشاهد ذلك ما اخرجه اسمعيل القاضي في احكام القران
قال نا ابراهيم بن حمزة نا سفين بن حمزة عن كثير بن زيد عن
المطلب ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يكن اذن لاحد ان يمر في
المسجد ولا يجلس فيه وهو جنب الا علي بن ابي طالب رضي الله تعالى
عنه لان بيته كان في المسجد وهذا مرسل قوي واذا تقرر ذلك
فهذا هو السبب في استثنائه ودعوى كون هذا المتن يعارض حديث
ابي سعيد رضي الله تعالى عنه لا يبقين في المسجد خوخة الا سدت
الا خوخة ابي بكر رضي الله تعالى عنه المخرج في الصحيحين ممنوعة

وسانذ

وسانذا ان الجمع ممكن لان احدهما فيما يتعلق بالابواب وقد ذكرنا
شبهه والاخر فيما يتعلق بالخوخ ولا سبب له الا الاختصاص
المحض فلا تعارض ولا جمع ولا وضع ولو فتح الناس هذا الباب
لرد الاحاديث لادعي في كثير من احاديث الصحيحين البطلان
ولكن يابى الله تعالى ذلك والمؤمنون ومنها حديث بريدة بن
الحصيب رضي الله تعالى عنه في فضل مرو وهو حديث تفرد به
حسين سهل بن عبد الله بن بريدة وتكلم الناس فيه بسببه
ولا يتبين فيه صحة الحكم بالوضع ثم انه ليس من الاحاديث التي
فطلبه لما لعنه في التشنيع عنه وكذا حديث انس رضي الله تعالى
عنه في فضل عسقلان مشتمل على ترغيب في المرابطة وليس
فيه ولا الكذب قبله مما يحيله الشرع ولا العقل وما بقي من الحديث
كلها سوى حديث عائشة رضي الله تعالى عنها في قصة عبد الرحمن
بن عوف رضي الله تعالى عنه والجواب عنه ممكن لكن كفانا
المؤنة شهادة احمد بكونه كذبا فقد ابان علته فلا حرج عليه في
ايراده مع بيان علته ولعله مما امر بالضرب عليه لان هذه عادته
في الاحاديث التي يكون شديد النكارة يامر بالضرب عليها من
المسند وغيره او يكون مما غفل عنه وفصل لان الانسان محل
السهو والنسيان والكمال لله تعالى والى هذا انتهى النقل الى هذا المقام
فينبغي ان يشيد هذا الاتمام
تحصل لدنا ما لي كالك فاستمد ⊙ من شراعينهم يعيب الجيد
وروينا عن العلامة تقي الدين بن تيمية قال ليس في المسند عن
الكذابين المتعمدين شي بل ليس فيه عن المشهورين بالوضع الا اليسير شي
فان ابي ان فيها الموضوع مما تعمد صاحبه الكذب فاحمد لا يعتمد